



الإجابة النموذجية لامتحان الرقابة الأولى

[مقياس القانون الدستوري] السنة الأولى ليسانس

1 - ما التحول الذي طرأ على القانون الدستوري بالانتقال من الدولة القانونية إلى دولة القانون؟ (5 ن).

تتمحور فكرة الدولة القانونية حول عقيدة سمو التشريع فهو وحده المصدر الحقيقي للقانون فهو مصدر المصادر (1 ن)، ومنه فنظام الدولة القانونية هو نظام لتنظيم السلطات يبرر أولوية السلطة التشريعية مرتبط بمفهوم سياسي على صلة بالتنظيم الأساسي للسلطات (1 ن). بينما صمم نظام دولة القانون لمصلحة وحماية المواطنين، إنه يهدف لضمان حماية حقوقهم ومراكزهم القانونية (1 ن). وانطلاقا مما سبق فقط يمكن فهم التحول الحاصل: ما أصبح محل إهتمام القانون الدستوري بعد عملية الانتقال هو مصالح الأفراد ومن ثم دولة القانون (1 ن) لا تنظيم السلطات فحسب (1 ن)، فدولة القانون مرتبطة بحماية حقوق الفرد.

2 - كيف ترتبط فكرة الدولة بفكرة القانون؟ (نقطتان)

تملك الدولة سلطة وضع قواعد سلوك تفرض احترامها على المواطنين (1 ن)، وبهذا يبرز إرتباط فكرة الدولة بفكرة القانون. ويتجسد ذلك عمليا من خلال مسك الدولة بالسلطة المعيارية (0,5 ن) ومن خلال إحتكارها للعنف (0,5 ن).

3 - أذكر (ي) الآثار المترتبة عن عدم إختلاط الشخصية القانونية للدولة بشخصية مسيرتها (نقطتان).

تمارس سلطة الدولة بواسطة تنظيم ما يجعل الدولة جماعة منظمة. ومهما اختلفت أشكال هذا التنظيم فإنه يقود دوما إلى التمييز بين الحكام والمحكومين، إلى وجود أجهزة الدولة وقواعد تحدد العلاقة بينها وبين المحكومين، فهذه الهيكلية ضرورية حتى تتمكن الدولة من التعبير عن إرادتها ووضعها موضع التطبيق. من أجل ذلك تعتبر الدولة شخصا اعتباريا، فالإستناد إلى هذا المفهوم يسمح بتفسير بعض ملامح مركز الدولة، كما أنه من خلال طريقة تنظيمها هذه تبدو الدولة ككيان متميز عن شخص أولئك الذين يتصرفون باسمها، ما يفيد أن (0,5 ن):

الحكام لا يملكون وظائفهم فهم معينون فيها ويمكن عزلهم منها (0,5 ن)

لا تنسب القرارات الصادرة عن السلطات العمومية إليها شخصا وإنما تنسب إلى الدولة (0,5 ن).

الذمة المالية للحكام تختلف عن الذمة المالية للدولة (0,5 ن).

4 - أذكر (ي) مثالين يثبتان واقع التآكل المستمر لسيادة الدولة في المجتمعات المعاصرة. (نقطتان).

يطرح تطور المجتمعات الوطنية والدولية مسألة السيادة بأشكال جديدة، فالملاحظ هو تآكلها المستمر، وقد ساهمت العولمة في ذلك.



- على الصعيد الداخلي تصطدم سيادة الدولة حالياً: بإقرار حقوق الإنسان و بتعزيز وتقوية الجماعات الإقليمية نتيجة ترق المواطنين إلى المساهمة الفعالة في تسيير شؤونهم (1 ن).
- على الصعيد الخارجي تبدو الحدود على هذا المستوى مذهلة فتطور العلاقات الدولية أدى إلى تآكل السيادة المطلقة لدول منغلقة على نفسها، ومن الأمثلة الدالة على ذلك: تساؤل قدرة الدولة على ضمان أمنها بشكل مستقل، التبعية التامة للمؤسسات الدولية المالية، التدخل لأسباب إنسانية، المحاكم الدولية والإقليمية (1 ن).

5 - هل يوجد تعارض بين مبدأ وحدة الدولة وعدم قابليتها للتجزئة وتقسيمها إقليمياً (نقطتان).

لا يوجد تعارض بين مبدأ الوحدة وعدم القابلية للتجزئة وتقسيم الدولة إقليمياً (1 ن)، ذلك أن التقسيم الإقليمي للدولة البسيطة يؤدي دور الرابط بين المواطنين والسلطة المركزية، فمن الناحية العملية من الضروري تقريب الإدارة من المواطنين ابتداء من مساحة معينة ومن عدد محدد من السكان ، وعليه يأتي التقسيم الإقليمي إعمالاً لأسلوب عدم التركيز الإداري وللنظام اللامركزي (1 ن).

6 - الدستور ودولة القانون؟ (نقطتان).

للدستور قيمة رمزية وفلسفية وقانونية. فعلى صعيد الفلسفة السياسية يفيد إعتقاد دستور القبول بفكرة أن السلطة السياسية ليست مطلقة، فالماسكون بالسلطة يقبلون بوضع حدود لها (1 ن)، ومنه تعد فكرة تقييد السلطة أصل إعداد الدساتير فهي تسمح بالانتقال من سلطة مطلقة إلى دولة القانون أي الدولة التي تؤمن باحترام القانون وتقبل التقييد به (1 ن).

7 - إخطار المجلس الدستوري في التعديل الدستوري لـ 06 مارس 2016؟ (3.5 نقاط).

وسع التعديل الدستوري لـ 06 مارس 2016 في سلطة إخطار المجلس الدستوري، فإلى جانب رئيس الجمهورية (0,5 ن) ورئيس مجلس الأمة (0,5 ن) ورئيس المجلس الشعبي الوطني (0,5 ن) مد المؤسس الدستوري هذه السلطة إلى الوزير الأول (0,5 ن) و50 نائباً (0,5 ن) و30 عضواً في مجلس الأمة. كما يمكن إخطار المجلس الدستوري بالدفع بعدم الدستورية بناء على إحالة من المحكمة العليا أو مجلس الدولة (0,5 ن).

8 - ما الوسيلة التي كرسها التعديل الدستوري الموافق لـ 06 مارس 2016 لتمكين المواطنين من حماية

الحقوق والحريات الأساسية ضد إنتهاكات المشرع؟ (1.5 نقطة).

الوسيلة التي كرسها التعديل الدستوري الموافق لـ 06 مارس 2016 لتمكين المواطنين من حماية حقوقهم وحرياتهم الأساسية ضد إنتهاكات المشرع هي الدفع بعدم الدستورية، فيجوز لكل مواطن طبقاً للمادة 103 د أثناء المحاكمة أمام جهة قضائية أن يدعي أن الحكم التشريعي الذي يتوقف عليه مآل النزاع ينتهك الحقوق والحريات التي يضمنها الدستور (1.5 ن).